

يهود اي قصصه فقال صلى الله عليه وسلم اقتببها ومن ذكركم الحما كما كان يسي
 سقاها وكما عيسى بن مريم عليه السلام لانه اعظم في التصوير والتعميم من النبي
 انه يقول بعض الناس سربنا اليوم او بعض من رايته اذا كان الخاطا لم يفرط
 شخصه لانه المحذور في حقه ومن سابه القوم واما اذا لم يفهم حقيقته جاز قوله
 في يوم الجمعة وفيها الغيبة ان تصفا خاشع حال كونه غائبا بوصفه يكرهه اذا
 سمع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تدركون الجمعة
 قالوا لا والله لو اسروا رسول الله قال ذكركم الخاشع قيل لفرأيت ان كان في ارض
 طاف قال ان كان فيه ما تقول فقد اتممته والام يكن فيه فقد جعلته وانما
 لم يبلغه كفيه الدم والاسرط بل ان كل ما اختلف به وصلته الرحم واجبة ولو كانت
 سلامه عليه وهدية وعاقبة ومجاسة وسكامة ولطفة واحسان ونور لم يها
 ليزيد جليل يزول فترأيه كل جمعة او شهر ولا يرد اجتم لان من العظيمة
 في الحديث ان الله يصل من وصل رحمه ويعطي من نظمها وفي الحديث صلوة
 الرحم تزيد في العرو ويقامه في العذر ويسلم المسلم على اهل الذمعة ولو كانت
 اليه والكره وهو الصحيح كما ذكره المسلم صافي في الذي كذا في نسخ السرخ والسر
 التون بلفظ ويسلم فاولها هكذا او تكفي بعض نسخ المتن ولا يسلم وهو الاصح
 الاسلام فاضم وفيه اسم البخاري العيني في حديثه ان الاسلام خير من ان تطعم
 وتقرأ السلام على من عرفته ومن لم تعرفه قال وهذا اضع النعمم خصوص
 بالنسبة فلا تسلم لبيد اعلى كما قرع عليه الصلاة والسلام لاتبوا اليهود والنصارى
 بالسلام ناذ القويم احوهم في طريق فاضطروه الي امنة رواه البخاري
 وكذا يخص منه الفاسق بدليل اخر وامسك سئل فيه فالاصل فيه البقاء على العمى
 حتى يركب الخصومة ويمكن ان يقال ان الحديث كما في ابيد الاسلام لمصلحة
 التاليف ورد النبي النبي ليحفظ ولو سلم يهودي او نصرانيا او مجوسي
 على سلم فلا باس بالرد ولكن لا يزود على قوله وعيل في الحانية ولو سلم

لم يسقط برعيه ولو قال
 يا تالان اولش الرحمن
 فسقط بشرطه الرمز

على

لقوله

عنه النذر ان اخي السركانية وفيها كان اسمه محمد والباس يانه يكتفي بان
 القاسم لان قول صلى الله عليه وسلم لا تكلموا بكسبي قد نسخ لان